

البند الأول

مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشتمل مستندات العقد ، في حالة الغموض أو التعارض بين أي منها يرجع لها طبقاً للأولوية المبينة فيما بعد.

1 – العقد .

2 – أمر الإسناد / خطاب القبول .

3 – كراسة الشروط والموصفات .

4 – الغطاء المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول شاملاً قوائم الكميات المسعرة .

5 – الرسومات التنفيذية للمشروع .

6 – المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاء وقبول العرض والتي أتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد .

7 – قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 89 لسنة 1998 ولائحته التنفيذية وتعديلات كل منهما .

8 – القانون المدني .

9 – الشروط العامة للعقد التي تم طرح العطاء بها .

البند الثاني

قيمة العقد

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ مشروع / طبقاً للمواصفات

الفنية والكميات والأسعار المبينة بقوائم الكميات المسعرة المشمولة ضمن مستندات العطاء وبقيمة قدرها (فقط)

شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة عدا ضريبيا و المبيعات على خدمة المقاولات والتي يتحملها الطرف الأول وقد تم احتساب هذه القيمة بناء على الكميات والأسعار التقديرية المدرجة بقوائم الكميات المسعرة وهذه القيمة قابلة للزيادة أو النقصان طبقاً للكميات المنفذة فعلياً .

البند الثالث

..... العقد وبدء العمل

يسري هذا العقد من تاريخ توقيعه من الطرفين . ويعتبر تاريخ بدء مدة تنفيذ الأعمال ومقدارها هو التاريخ الذي سيتم فيه استيفاء البنود التالية :

- 1 – تسليم الموقع خالياً من الموانع .
- 2 – استلام الطرف الثاني الدفعة المقدمة .
- 3 – استلام الطرف الثاني الرسومات المتعمدة اللازمة لبدء التنفيذ .

البند الرابع

التأمين النهائي

يلتزم الطرف الثاني وعلى نفقته الخاصة خلال عشرة أيام إذا كان المتعاقد في الداخل (تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بكتاب موسى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه) وعشرين يوماً إذا كان المتعاقد من الخارج . بتقديم تأمين نهائي للطرف الأول كضمان لتنفيذ الأعمال وذلك في صورة خطاب ضمان بنكي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من أحد المصارف المحلية المعتمدة بواقع 5 % من قيمة العقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من الطرف الأول .

البند الخامس

سداد مستحقات الطرف الثاني

في مقابل تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته بموجب هذا العقد يلتزم الطرف الأول بدفع المستحقات طبقاً لما يلي :

- صرف دفعة مقدمة للطرف الثاني قدرها من قيمة العقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد غير مشروط وبنفس القيمة وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لقيمة الدفعة المقدمة وغير قابل للإلغاء على أن تستقطع الدفعة المقدمة من المستخلصات الجارية أول بأول وبنفس النسبة ، ويتناقص خطاب الضمان تدريجياً وتلقائياً بقيمة ما يدفع من المستخلصات لسداد الدفعة المقدمة .

- صرف مستخلصات شهرية كدفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وعلى أن يتم الصرف خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم المستخلص وتسليمه للطرف الأول باليد أو البريد المسجل بعلم الوصول – يلتزم خلال الفترة بمراجعته والوفاء بقيمة اعتماده . و إلا التزم بأن يؤدي للطرف الثاني تعويضاً يعادل تكلفة التمويل لقيمة المستخلص المعتمد – بعد استئصال ما قد يكون مسدداً للطرف الثاني من دفعات مقدمة عن كل مستخلص . وذلك عن فترة التأخير التي تجاوزت مدة الستين يوماً المشار إليها وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في تاريخ اليوم التالي لانتهاؤ الستين يوماً .

ويكون صرف المستخلصات (الدفعات تحت الحساب) كما يلي :

- بواقع (75 %) من القيمة المقررة للمواد التي وردها الطرف الثاني لاستعمالها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها من الطرف الأول أو من يفوضه وأن تكون مشونة بموقع العمل في حالة جيدة بعد إجراء الجرد الفعلي اللازم وذلك من واقع فئات العقد ، وتعامل كمشونات المواد التي تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلى أن يتم تركيبها .

- بواقع (95 %) من القيمة المقررة للعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بقوائم الكميات وذلك بعد خصم 5 % كتأمين محجوز .

كما يجوز بموافقة الطرف الأول صرف ال (5%) الباقية (التامين المحجوز) نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت .

البند السادس

غرامات التأخير

إذا تأخر الطرف الثاني عن الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية بالعقد كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني الجزاءات المنصوص عليها في قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 89 لسنة 1998 ولائحته التنفيذية .

البند السابع

التعديلات فى التكاليف

يلتزم الطرف الأول فى نهاية كل سنة تعاقدية بتعديل قيمة العقد وفقا للزيادة أو النقص التى طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية فى تكاليف البنود محل التعديل والمحددة بمراسلة الشروط والمواصفات وذلك وفقا للمعاملات التى قام الطرف الثانى بتحديددها فى عطاءه وتم التعاقد على أساسها ويكون التعديل ملزما للطرفين .

وإذا زادت مدة التنفيذ عن المدة المحددة بالبند الثالث من هذا العقد محسوبة من تاريخ التعاقد لأسباب لا ترجع للطرف الثانى ، يلتزم الطرف الأول بتعويض الطرف الثانى عن أى أعباء تكبدها نتيجة هذا التأخير طبقا للقواعد العامة للقانون ، وهذا بالإضافة الى حق الطرف الثانى فى مدة التنفيذ ، وإذا ظهرت أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييس لا تشملها قوائم الكميات للبنود والمواصفات المطروحة لا يتم تنفيذها الا بتعليمات مكتوبة من الطرف الأول وتجرى المحاسبة عليه باتفاق الطرفين طبقا للوارد ببنود التغييرات بالشروط العامة للعقد .

البند الثامن

التزامات الطرف الثانى

1. يلتزم الطرف الثانى باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد .
2. يلتزم الطرف الثانى بعمل جسات تأكيدية للتربة فى المواقع المزمع إنشاء المشروع عليه ومراجعة جميع التصميمات المقدمة من استشارى الطرف الأول .
3. يلتزم الطرف الثانى بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب فى إتلاف أى شئى يلزم بإعادة الحال الى ما كان عليه وإذا أخل بذلك يكون للطرف الأول الحق بعد 15 يوما من إخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بتنفيذ ذلك على حسابه .
4. يلتزم الطرف الثانى بجميع تعليمات الطرف الأول أو الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبله وكذا اعتماد كافة التوريدات منه أو من هذه الجهة قبل تركيبها بالموقع .
5. يلتزم الطرف الثانى بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات قبل التسليم الابتدائى للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يكون للطرف الأول الحق بعد 15 يوما من إخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول فى تنفيذ هذه الأعمال على حسابه .

البند التاسع

مدة ضمان الأعمال

يضمن الطرف الثانى الأعمال موضوع هذا العقد لمدة سنة من تاريخ التسليم الابتدائى دون الاخلال باحكام الضمان العشرى المنصوص عليه فى القانون المدنى .

البند العاشر

التنازل عن العقد

لا يجوز للطرف الثانى ان يتنازل للغير عن الاعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا الا باذن كتابى من الطرف الاول .

البند الحادى عشر

الاطخارات

يقر كل من الطرفين بأنه قد اتخذ من العنوان الموضح بصدر هذه الاتفاقية محلا مختارا وتعتبر المراسلات والمكاتبات المرسله من الطرف الاول الى الطرف الثانى بخصوص هذا العقد قد استلمها الطرف الثانى بمجرد ارسالها اليه بالعنوان اعلاه ، وفى حالة تغييره يتم اخطار الطرف الاول بخطاب موصى عليه .

البند الثانى عشر

فض المنازعات

تختص محاكم مجلس الدولة المصرى بنظر كافة المنازعات التى قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد ، ما لم يتفق طرفى العقد على تسويتها عن طريق التحكيم وذلك بموافقة الوزير المختص طبقا لأحكام القانون رقم 27 لسنة 1994 بشأن التحكيم فى المواد المدنية والتجارية والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 1997 مع التزام كل طرف باستمرار فى تنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد .

البند الثالث عشر

القانون المطبق على العقد

تسرى على هذا العقد أحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 89 لسنة 1998 ولائحته التنفيذية وتعديلات كل منهما .

البند الرابع عشر

مراجعة العقد

يقبل الطرفان التعديلات التي يجريها مجلس الدولة لدى مراجعته لهذا العقد .

البند الخامس عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ سلمت إحداها للطرف الثانى للعمل بموجبها .

الطرف الثانى

الطرف الأول